

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٢٦ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٢٨ لسنة ٢٠١٨ بتخصيص ثلاث قطع أراضى

من أملاك الدولة الخاصة ، والكائنة بمشروع الأسمرات (٢) تحيا مصر بحى المقطم بمحافظة القاهرة

وذلك كحق انتفاع (بالمجان) لصالح كل من وزارة الثقافة ومديرية أمن القاهرة ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُستبدل عبارة "الهيئة العامة لقصور الثقافة" بعبارة "وزارة الثقافة" أينما وردت

فى المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٢٨ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ المحرم سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٧ سبتمبر سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى